

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧١ لسنة ٢٠٠٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يُنقل السيد / أسامة صلاح الدين على حسنين - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة الجيزة الابتدائية إلى وظيفة غير قضائية بالجهاز المركزى للتنظيم والإدارة تعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ

( الموافق ٩ يونية سنة ٢٠٠٨ م ) .

حسنى مبارك